

Distr.: Limited
3 September 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ١١٥ من جدول الأعمال
استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب

مشروع قرار مقدم من رئيس الجمعية العامة
استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٠ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، وإذ تشير إلى قرار الجمعية ٢٧٢/٦٢ المؤرخ ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، الذي دعا إلى أمور عدة منها القيام في غضون سنتين ببحث التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية والنظر في تحديثها لكي تستجيب للتغيرات، كما نص عليها هذان القراران،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٣٥/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ المتعلق بإضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب،

وإذ تشير إلى الدور المحوري الذي تقوم به الجمعية العامة في متابعة تنفيذ الاستراتيجية وتحديثها،

وإذ تجدد التزامها الراسخ بتعزيز التعاون الدولي لمنع الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره ومكافحته،

وإذ تدرك أن من الضروري أن تتقيد الدول الأعضاء في تعاونها على الصعيد الدولي وفي أي تدابير تتخذها لمنع الإرهاب ومكافحته تقيدا تاما بالالتزامات المنوطة بها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة، وبخاصة مقاصده ومبادئه، والاتفاقيات



والبروتوكولات الدولية ذات الصلة، وبخاصة قانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي،

واقترعا منها بأن الجمعية العامة هي الجهاز ذو العضوية العالمية المختص بالتصدي لمسألة الإرهاب الدولي،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى تعزيز دور الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، في إطار ولاياتها، من أجل تنفيذ الاستراتيجية،

وإذ تؤكد أن فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ستواصل الاضطلاع بأنشطتها في إطار ولايتها، مع قيام الدول الأعضاء بتوفير التوجيه المتعلق بالسياسة العامة، عن طريق التفاعل مع الجمعية العامة بشكل منتظم،

١ - **تكرر الإعراب** عن إدانتها القوية والقاطعة للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان مرتكبوه وحيثما ارتكب وأيا كانت أغراضه، على أساس أنه يمثل واحدا من أشد الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين؛

٢ - **تؤكد من جديد** استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب ودعائمه الأربع التي تشكل جهدا مستمرا، وتهيب بالدول الأعضاء والأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية تكثيف جهودها من أجل تنفيذ الاستراتيجية بطريقة متكاملة ومن جميع جوانبها؛

٣ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام المعنون "استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب: أنشطة منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الاستراتيجية"^(١)،

٤ - **تحيط علما أيضا** بالتدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية في إطار الاستراتيجية، على النحو الذي قدمت به في تقرير الأمين العام، وأثناء الاستعراض الثاني الذي يجري كل سنتين للاستراتيجية، في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، وهو ما من شأنه كله أن يعزز التعاون في مكافحة الإرهاب، بما في ذلك من خلال تبادل أفضل الممارسات؛

٥ - **تؤكد من جديد** أن المسؤولية عن تنفيذ الاستراتيجية تقع على عاتق الدول الأعضاء في المقام الأول، مع الإقرار كذلك بالحاجة إلى تعزيز الدور المهم الذي تقوم به الأمم المتحدة، بما في ذلك فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، بالتنسيق مع

(١) A/64/818 و Corr.1.

غيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، حسب الاقتضاء، لتيسير وتعزيز التنسيق والاتساق في تنفيذ الاستراتيجية على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي وتقديم المساعدة بناء على طلب الدول الأعضاء، وبخاصة في مجال بناء القدرات؛

٦ - تشجيع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية على المشاركة، حسب الاقتضاء، في إيجاد الوسائل الكفيلة بتعزيز الجهود المبذولة لتنفيذ الاستراتيجية، بطرق منها التفاعل مع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة؛

٧ - تهيب بكيانات الأمم المتحدة المشتركة في دعم جهود مكافحة الإرهاب مواصلة تيسير تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها، وكذلك الإجراءات القانونية الواجبة وسيادة القانون، في الوقت الذي تقوم فيه بمكافحة الإرهاب؛

٨ - تهيب بالدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية لمكافحة الإرهاب أن تنظر في القيام بذلك في الوقت المناسب، كما تهيب بجميع الدول بذل قصارى جهدها لإبرام اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي، وتذكر بالتزامات الدول الأعضاء تجاه تنفيذ قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة بالإرهاب الدولي؛

٩ - تحيط علماً مع التقدير بالمساهمة المستمرة التي تقدمها كيانات الأمم المتحدة والهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن إلى فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب؛

١٠ - تؤكد في هذا الصدد أهمية زيادة التعاون فيما بين كيانات الأمم المتحدة وعمل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، لكفالة أن تكون جهود مكافحة الإرهاب التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة منسقة ومتسقة عموماً، وكذلك ضرورة مواصلة تعزيز الشفافية وتجنب الازدواجية في أعمالها؛

١١ - تعيد تأكيد الحاجة إلى تعزيز الحوار فيما بين مسؤولي الدول الأعضاء المعنيين بمكافحة الإرهاب لتعزيز التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي وتوسيع نطاق التعريف بالاستراتيجية بغية مكافحة الإرهاب، وتشير في هذا الصدد إلى دور منظومة الأمم المتحدة، وبخاصة فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، في تعزيز التعاون الدولي وبناء القدرات باعتبارهما عنصريين من عناصر الاستراتيجية؛

١٢ - ترحب بالتقدم المحرز نحو وضع الصيغة النهائية لإضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٤/٢٣٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

١٣ - تدعو إلى زيادة مشاركة الدول الأعضاء في عمل الفرقة؛

١٤ - تشجع فرقة العمل على إنشاء موقع شبكي شامل بغية كفالة زيادة إتاحة عملها لجمهور أوسع عدداً؛

١٥ - تطلب من أمانة فرقة العمل أن تتفاعل مع الدول الأعضاء بعدة سبل، منها تقديم إحاطات فصلية وتقارير شاملة عن الأعمال التي تقوم بها الفرقة حالياً ومستقبلاً بغية كفالة الشفافية وتمكين الدول الأعضاء من تقييم الأعمال التي تضطلع به فرقة العمل وتقديم التوجيه والملاحظات بشأن السياسة العامة المتعلقة بجهود تنفيذ استراتيجية مكافحة الإرهاب؛

١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين في أجل أقصاه نيسان/أبريل ٢٠١٢، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية يمكن أن يتضمن مقترحات بشأن تنفيذ منظومة الأمم المتحدة للاستراتيجية في المستقبل، وكذلك عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

١٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين البند المعنون "استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب"، بغرض القيام بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٢ بالنظر في تقرير الأمين العام المطلوب تقديمه في الفقرة ١٦ أعلاه، وكذلك تنفيذ الدول الأعضاء للاستراتيجية، والنظر في تحديثها لكي تستجيب للتغيرات.